

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٥٣ لسنة ٢٠٠٦

### وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

- بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالفانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته ؛  
وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛  
وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير  
والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ ؛  
وعلى قانون توجيه وتنظيم أعمال البناء الصادر بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة الصادر بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ ؛  
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛  
وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛  
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى  
والمعدل بالقرار الجمهورى رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ ؛  
وعلى قرار اعتماد الحيز العمرانى لمدينة القناطر الخيرية من اللجنة المشكلة بالقرار  
رقم ٣٦ لسنة ١٩٩٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٩٩/٨/٩ ؛

- وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمدينة القناطر الخيرية بمحافظة القليوبية على المخطط العام للمدينة رقم ١١٦ بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٠٢ :
- وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع على المخطط العام لمدينة القناطر الخيرية رقم (٢٠٠٥/٢٣٩٠٧٧٢) وفقاً لكتابها رقم د/٣٠٤/٣٨٧٩ فى ١٧/٥/٢٠٠٥ :
- وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القليوبية على المخطط العام لمدينة القناطر الخيرية رقم ٥١٣ بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠٠٥ :
- وعلى اعتماد السيد المستشار محافظ القليوبية للمخطط العام لمدينة القناطر الخيرية بتاريخ ٢٠/٦/٢٠٠٦ :
- وعلى مذكرة السيد دكتور مهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى رقم ٢٨٦٨ بتاريخ ١٧/٨/٢٠٠٦ :

### قرار:

**المادة الاولى -** يعتمد التخطيط العام لمدينة القناطر الخيرية بمحافظة القليوبية وفقاً للدراسات والخريطة المرفقة والتي أعدتها الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بالاشتراك مع الأجهزة المعنية بمحافظة القليوبية .

**المادة الثانية -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٤/١٠/٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

احمد المغربى